

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٧٤٨ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ أسيوط ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :**(المادة الأولى)**تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة (فدانين و ١,٥ سهم) خارج الزمام بناحية المطمر -مركز ساحل سليم - محافظة أسيوط، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمجان، لإقامة مدرسةثانوية صناعية عليها، وحدود الأرض كما يلي :

الحد البحري : باقى أرض الدولة خارج الزمام (سور المدرسة الابتدائية) بطول ٤,١٢١ م .

الحد القبلى : باقى أرض الدولة خارج الزمام (شارع العمارات السكنية)

منكسراً من ثلاثة خطوط بطول ١٥١ م .

الحد الشرقى : باقى أرض الدولة خارج الزمام (شارع) بطول ٩٠ م .

الحد الغربى : باقى أرض الدولة خارج الزمام (شارع) بطول ٣٨,٣٠ م .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٢ المحرم سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٢٥ أكتوبر سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل